ISSN: 1999-5601 (Print) 2663-5836 (online)

Lark Journal

Available online at: https://lark.uowasit.edu.iq

*Corresponding author:
Asst. Lect. Hussein Naeem Hraija
Al-Mustansiriya University - College of Arts
Email: husainnaeem@uomustansiriyah.edu.iq
Prof. Dr. Riyadh Abood Ehwain
Al-Mustansiriya University - College of Arts
Email: riyadhabood79@gmail.com

Keywords: The Impossible in Grammar, Interrogation, Command.

ARTICLE INFO

Article history
Received 25 Feb 2025
Accepted 19Mar 2025
Available online 1 Apr 2025

The Impossible in Syntactic Methods According to the Interpreters: The Styles of Interrogation and Command as Models

ABSTRACT

This research examines the term "المُحَال" (impossible) as a part of speech. It presents what the interpreters deemed as impossible, as these expressions fall outside the linguistic rules of Arabic. The study is based on the syntactic principles set by grammarians regarding sentence structure. The researchers elaborate on this issue to reject certain meanings as impossible or to clarify what might seem as "impossible" in Quranic syntax. The study compares various opinions, weighing them to favor some over others. The focus is limited to the rhetorical styles of interrogation and command to avoid excessive elaboration. The research concludes with findings that highlight the key insights gained by the researcher.

© 2025 LARK, College of Art, Wasit University

DOI: https://doi.org/10.31185/lark.4203

المُحَال في الأساليب النحوية عند المفسرين
أسلوبا الاستفهام والأمر أنموذجًا

م.م. حسين نعيم حريجة / االجامعة المستنصرية - كلية الآداب
أ.د. رياض عبود اهوين/ الجامعة المستنصرية - كلية الآداب

المُلخَّص:

يتناول هذا البحث مصطلح المُحَال بعدِّه أحد قسمي الكلام، إذ إنَّه مستقيم ومحال، ويعرض ما عدَّه المفسرون محالًا؛ لأنَّه خارج عن أنظمة العربية، معتمدين في ذلك على ما وضعه النحويون من قواعد للتركيب اللغوي، ففصَّلوا الحديث فيه ليرفضوا بعض المعاني؛ لأنَّها مُحَالَة، أو ليُخرجوا ما يُوهِم من التركيب القرآني أنَّه من المُحَال، ووازن البحث بين أقوالهم فَرَجَحَتْ بعضُها على بعض، وقد اقتصر على أسلوبي الاستفهام والأمر منعًا للإطالة، ثم انتهى بنتائج تضمنت أهم ما توصل إليه الباحث.

الكلمات المفتاحية : المُحَال النحوي، الاستفهام، الأمر

المُحَال لغةً :

المُحَال بضم الميم ما لا يكون، والمُحال من الكلام ما غيِّرت جهته فصار مستحيلًا(الفراهيدي، :298/3)، فـ"المُحال مِنَ الْكَلَامِ: مَا عُدِل بِهِ عَنْ وَجْهِهِ. وحَوَّله: جَعَله مُحالًا. وأَحال: أَتى بمُحال. وَرَجُلٌ مِحْوال: كثيرُ مُحال الْكَلَامِ. وَكَلَامٌ مُسْتَحِيل: مُحال. وَيُقَالُ: أَحَلْت الْكَلَامَ أُحِيلُهُ إِحَالَة إذا أَفسدته... وأَحالَ الرَّجُلُ: أَتَى بالمُحال وتَكَلَّم بِهِ"(ابن منظور،1414ه :186/11)، أو هو ما يُجمع فيه بين المتناقضين ، وما لا يمكن تصوره في الخارج(الزبيدي،1422ه:370/28).

يتبين أنَّ المعنى المعجمي للمُحَال في الكلام ما تغيرت جهته عن الصواب فأصبح فاسدًا، ولا يمكن تصوره في الخارج لخلوه من المعنى.

المُحَال اصطلاحًا :

لا يختلف المعنى الاصطلاحي للمُحال عن المعجمي، فـ"المُحَال كجمع المتناقضين في شيء واحد في زمان واحد في جزء واحد وإضافة واحدة"(الخوارزمي:161) أو اجتماع الحركة والسكون في محل واحد(الشريف الجرجاني،1983م: 205)، فهو ليس بشيء(الكفوي: 869).

فالمحال من الكلام ما ينقض أوله آخره، نحو "سوف أشرب ماء البحر أمس"(سيبويه،1988م: 26/1)، فهو الكلام الذي عُدل به عن قصد المتكلم(السيرافي 2008م :187/1)، وبهذا يكون الكلام فيه ما كان غير معقولٍ لاقتضائه التناقض، نحو : "إنَّ أبا هذا اليتيم يريد أن يزورنا غدًا"(حسان،1996م: 347).

وقد تناول البحث مصطلح المُحَال في نماذج مختارة من أسلوبي الاستفهام والأمر في كتب التفسير ليبيّن ما رآه المفسرون محالًا بناءً على التقعيد الثابت، فما ورد في ظاهره على أنَّه من المُحَال جعلوا له تأويلات ليستقيم مع القاعدة، وما كان في معناه مُحَالًا اوّلوه ليستقيم، فاختلفوا في تلك التأويلات باختلاف المعنى.

أَوَّلًا : الِاسْتِفْهَامُ :

1_ عَمَلُ مَا قَبْلَ الِاسْتِفْهَامِ فِيه مُحَالٌ :

تُعدُّ هذه القاعدة من ثوابت النحو، وقد أثبتها المفسرون في كتبهم، فقد ذكرَ القُرطُبِيُّ(ت671ه) في تفسيرِ قوله تعالى : "أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنْ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لاَ يَرْجِعُونَ"(يس:31) أنَّ " كم لا يعمل فيها ما قبلها؛ لأنَّها استفهام، ومَحَالٌ أن يدخل الاستفهام في خبر ما قبله، وكذا حكمها إذا كانت خبرًا"(القرطبي، 1964م:24/15) ، فسواء أكانت كم استفهامية أم خبرية لا يعمل فيها ما قبلها(الواحدي،1430ه:475/18) إلَّا حرف الجر أو الاسم المضاف(الطوسي:297/8).

وقد خصص سيبويه(ت180ه) بابًا لما لا يعمل فيه ما قبله وأسماه " هذا باب ما لا يعمل فيه ما قبله من الفعل الذي يتعدى إلى مفعول ولا غيره "(سيبويه،1988م:235/1)، ومنه الاستفهام، فـ" ألف الاستفهام تمنعه من ذلك"(سيبويه،1988م:235/1)، وأثبت النحويون قاعدة " الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله"(المبرّد:297/3)، فإذا وقع قبله فعل أُلغي هذا الفعل، سواء أكان من أفعال القلوب (علم، ظنَّ، رأى، وفكَّر، وخاطر...) أم من أفعال اللسان (قال، أخبر، زعم ...) (السيرافي 2008م :135/1)، أمَّا الأفعال المؤثِّرة فلا تدخل على الاستفهام، وقد كثُر دخول أفعال القلوب على الاستفهام؛ لأنَّها تُلغَى في الخبر في حال توسطها بين مفعوليها مع بقاء معناها، لذا جاز دخولها على الاستفهام مع إلغائها وبقاء معناها، أما الأفعال المؤثرة فتستوجب الإعمال فيما بعدها، وهذا يتنافى مع الاستفهام، فلا يجوز أن تدخل عليه(ابن الورَّاق:1999م: 423).

إنَّ عدم إعمال ما قبل الاستفهام فيه راجع إلى أنَّ له الصادرة في الكلام(ابن جني:353/1)؛ لأنَّه إذا دخل على جملة خبرية ينقلها إلى الاستخبار(ابن يعيش،2001: 104/5)، وتكون الجملة جميعها استفهامًا، فجملة : أضربت زيدًا؟ لا يكون للاستفهام فيها معنى إذا تقدم الفعل على ألف الاستفهام، ومثلها أسماء الاستفهام؛ لأنَّ أصلها أن تدخلها ألف الاستفهام، وحُذفت استغناءً وحكمها باقٍ، فمُنع الفعل من العمل في أسماء الاستفهام(ابن الورَّاق:1999م: 352)، أمَّا (كم) الخبرية فهي تأخذ حكم الاستفهامية؛ لأنَّ أصلها الاستفهام(الزجاج، 1988م: 4/ 285)، أو هي أصل في بابها، فيكون لفظها مشتركًا بين الاستفهام والإخبار(أبو حيان،1420ه: 62/9)، ولأنَّ الإبهام قائم بها لا يجوز أن يعمل فيها ما قبلها(الزجاج، 1988م: 4/ 285).

أمَّا دخول حروف الجر على أسماء الاستفهام؛ فلأنَّ حروف الجر مع ما بعدها كالشيء الواحد، وكذا الاسم النكرة يُقدَّم على اسم الاستفهام فيصيران شيئًا واحدًا(النحاس، 1431ه:78/5).

جاء الفعل (يرى) وبعده (كم) الخبرية في الآية المباركة"أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنْ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لاَ يَرْجِعُونَ"(يس:31) أو "أَلَمْ يَرَوْاْ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ"(الأنعام:6)، أو "أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الْأَرْضِ كَمْ أَنبَتْنَا فِيهَا مِن كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٍ"(الشعراء:7) ولم يعمل فيها؛ لأنَّ حكمها حكم الاستفهامية؛ ولأنَّ الاستفهام مُحَال أن يعمل فيه ما قبله، فلم يعمل الفعل (رأى) بـــــ(كم) الخبرية، و" أنَّ (كم) لا تكون إلا مبتدأة في الاستفهام والخبر، ولا يجوز أن تبنيها على فعل، وأنَّها تكون فاعلة في المعنى ومفعولة ومبتدأة وظرفًا "(ابن السراج:316/1)، وبما أنَّ أسماء الاستفهام يعمل فيها ما بعدها(سيبويه،1988م: 238/1) صارت (كم) معمولًا للفعل (أهلكنا) الذي بعدها، فأُعربت مفعولًا به (الحلبي:260/9)، وعلَّل ذلك القرطبي وغيره من المفسرين بأنَّ" (كم) في موضع نصب بأهلكنا لا بقوله "أَلَمْ يَرَوْا" لأنَّ لفظ الاستفهام لا يعمل فيه ما قبله، وإنَّما يعمل في الاستفهام ما بعده من أجل أنَّ له الصدارة في الكلام""(القرطبي، 1964م:391/6)، والرؤية سواء أكانت بصرية تستدعي مفعولًا واحدًا أم علمية تستدعي مفعولين، و(كم) استفهامية أم خبرية، فهي مُعلِّقة لعمل الفعل (يرى) ، وسادَّة مسدَّ ما يقتضيه من مفاعيل(الآلوسي،1415ه:89/4).

وأجاز الطبري(ت310ه) أن تكون (كم) معمولًا للفعل الذي قبلها، قال : " (كم) في قوله: " كَمْ أَهْلَكْنَا" في موضع نصب إنْ شئتَ بوقوع (يروا) عليها، وقد ذكر أنَّ ذلك في قراءة عبد الله : " ألم يروا مَن أهلكنا "، وإنْ شئتَ بوقوع (أهلكنا) عليها"(الطبري:513/20)، وقول الطبري هذا سبقه إليه الفرَّاء(ت207ه)، فقد أجاز الطبري إعمال (يروا) في (كم) على تقدير وقوع (مَن) بدلًا منها، قياسًـــا على قراءة عبد الله بن مسعود(الفرَّاء:376/2).

وقد جعل الواحدي(ت468ه) وبعض المفسرين (أنَّ) بدلًا من (كم)، والمعنى عندهم " ألم يروا أنَّ القرون الذين أهلكناهم أنَّهم إليهم لا يرجعون"(الواحدي،1430ه:18/ 475)، بحجة أنَّ (كم) يجوز أن يُبدَل منها إذا كانت غير استفهامية(القرطبي، 1964م:24/15)، واستندوا في هذا إلى ما ذكره سيبويه(سيبويه،1988م: 132/3)، وردَّ المبرِّد هذا المعنى(المبرِّد:356/2)، و" التقدير عنده: بأنَّهم. والمعنى: ألم يرَ هؤلاء المشركون من قومك يا محمد كم أهلكنا قبلهم من القرون بتكذيبهم الرسل "(القرطبي، 1964م:24/15).

وأجاز ابن عطية(ت542ه) أن تكون (كم) خبرية و"أنهُمْ" بدلًا منها(ابن عطية، 1433ه:452/4)، ولم يجوِّز ذلك أبو حيَّان الأندلسي (ت745ه)؛ لأنَّ " البدل على نيَّة تكرار العامل، ولو سلطت أهلكنا على أنَّهم لم يصح. ألا ترى أنَّك لو قلت أهلكنا انتفاء رجوعهم، أو أهلكنا كونهم لا يرجعون، لم يكن كلامًا؟ لكن ابن عطية توهم أن يروا مفعوله كم، فتوهم أنَّ قولهم أنَّهم لا يرجعون بدل؛ لأنَّه يسوغ أن يتسلط عليه فتقول: ألم يروا أنَّهم لا يرجعون""(أبو حيان،1420ه: 61/9).

إنَّ من جَعْل "أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لاَ يَرْجِعُونَ " بدلًا من جملة " كَمْ أَهْلَكْنَا" لم يفسح المجال أمام عمل ما قبل (كم) فيها، ويكون البدل " على المعنى لا على اللفظ تقديره: ألم يروا كثرة إهلاكنا القرون من قبلهم كونهم غير راجعين إليهم" (الزمخشري،1987م:13/4)، وهو بدل اشتمال فـ"أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لاَ يَرْجِعُونَ" حال من أحوال المُهلَكِين (الرازي،1420ه:271/26)، أو أنَّه " أبدل المصدر المنسبك من (أنَّ) وما بعدها من معنى جملة " كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنْ الْقُرُونِ"؛ لأنَّ معنى تلك الجملة كثرة الإهلاك أو كثرة المهلكين ... وفائدة هذا البدل تقرير تصوير الإهلاك لزيادة التخويف، ولاستحضار تلك الصورة في الإهلاك أي إهلاكًا لا طماعية معه لرجوع الدنيا، فإنَّ ما يشتمل عليه الإهلاك من عدم الرجوع إلى الأهل والأحباب مما يزيد الحسرة اتضاحًا "(ابن عاشور،1984م:10/23).

يتبيَّن أنَّ مَن أعمل الفعل في (كم) جعلها بمعنى (مَن) وجرَّدها من معنى الكثرة الذي سيقت من أجله، وصار المعنى " ألم يروا مَن أهلكنا ... "، وهذا الرأي لم يَتَبَنَّه من المفسرين صراحة إلَّا الطبري مُتَّعِبًا في ذلك الفرَّاء، وذكره أبو حيان معترضًا عليه فيما ورد عن الفرَّاء أو بتأويل قول ابن عطية(أبو حيان،1420ه: 61/9)، وأورده آخرون من دون تأييد أو رفض(الطوسي:441/8) (القرطبي، 1964م:24/15) (الشوكاني،1414ه:422/4).

وذكر بعض المفسرين قراءة عبد الله بن مسعود " ألم يروا مَن أهلكنا " دون أن يشيروا إلى أنَّ هذه القراءة شاهد على جواز أن تكون (مَن) بدلًا من (كم) (أبو السعود:7/12).

وقريب من هذا فسَّر المراغيُّ الآيةَ : " ألم يعتبروا بمن أهلك الله قبلهم" (المراغي،1946م:5/23)، وقال ابن كثير فيها : " ألم يتعظوا بمن أهلك الله قبلهم "(ابن كثير، 1419ه:510/6)، وفي هذين القولين أُلغي معنى (كم) كما أُلغي معنى (يروا) وجيء بمعنى آخر.

ومن جعل (أنَّ) بدلًا من (كم) والمعنى عنده " ألم يروا أنَّ القرون الذين أهلكنا أنَّهم إليهم لا يرجعون " فإنَّه يكشف عن وجه التوكيد، وذلك بتكراره على أنَّ هؤلاء القرون لا يعودون، وبتفسيره هذا ألغى المعنى المنشود الذي نجده عند من حكم بوجوبِ تصدُّر (كم) وباستحالة أن يعمل فيها ما قبلها، والمعنى عنده " ألم يروا كثرة... "، إذ أوضح وجه الكثرة في الأمم المُهلَكَة؛ لأنَّ (كم) " مفادها كثرة مبهمة فُسِّرَت بقوله: من القرون "(ابن عاشور،1984م:10/23)، ومُعضِّدًا ذلك بالتوكيد "أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لاَ يَرْجِعُونَ "، لذا يمكن القول أنَّ المعنى الثاني أقرب إلى الصواب؛ وذلك أنَّه لا يبحث عن توكيد عدم العودة وحده ، بل يجعل الأولوية لإظهار الكثرة ثم التوكيد على عدم عودتهم.

2_ حَذْفُ هَمْزَةِ الِاسْتِفْهَامِ مِنْ دُوْنِ (أَمْ) مُحَالٌ :

نقل القرطبي في تفسير قوله تعالى : "وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ"(الشعراء:22) خلافًا بين النحويين، فإمَّا أن يكون الكلام الصادر من النبي موسى (□) على جهة الإقرار وهذا لا خلاف فيه، أو على جهة الإنكار بتقدير همزة استفهام محذوفة، " أي : أتمُنُّ عليَّ بأن ربيتني وليدًا وأنت قد استعبدت بني إسرائيل وقتلتهم؟! أي ليست بنعمة؟ لأنَّ الواجب كان ألَّا تقتلهم ولا تستعبدهم فإنَّهم قومي، فكيف تذكر إحسانك إليَّ على الخصوص؟! قال معناه قتادة وغيره(ابن سلام،2004م:500/2) (الصنعاني،1419ه:461/2)، وقيل: فيه تقدير استفهام، أي : أَوَ تِلْكَ نِعْمَةٌ؟ قاله الأخفش(الأخفش،1990م:461/2)، وأنكره النحاس(ت338ه)(النحاس، 1431ه:72/5)، وغيره. قال النحاس: وهذا لا يجوز؛ لأنَّ ألف الاستفهام تحدث معنى، وحذفها مُحَالٌ إلَّا أنْ يكون في الكلام أَمْ "(القرطبي، 1964م:95/13).

عُدَّت الهمزة أصل أدوات الاستفهام(سيبويه،1988م:74/2)، فخصُّوها بأحكام، أهمها أنَّها يُستفهم بها عن التَّصور والتَّصديق، وتَسبق أحرف العطف، وتأتي في الإيجاب والنفي، ويجوز حذفها(ابن مالك، 1990م، شرح التسهيل:110/4)، واختلفوا في جواز حذفها على ثلاثة أقوال : الأول : لا تُحذف إلَّا بوجود (أم)؛ لأنَّها دالة على الهمزة المحذوفة، ويكون ذلك في الشعر(سيبويه،1988م:174/3) (المبرّد:292/2). والثاني : يجوز حذفها مع (أم) المتصلة فقط، في المنظوم والمنثور(الأخفش،1990م:461/2) (ابن هشام، 1985م:20). والثالث : يجوز حذفها مطلقًا مع أمن اللبس، سواء أذُكرت (أم) معها أم لم تُذكر، وفي المنظوم والمنثور(الأخفش،1990م:461/2) (ابن هشام، 1985م:20)، وهذا القول مرفوض عند أصحاب القولين الأول والثاني.

وعدَّ سيبويه حذف همزة الاستفهام خاصًّا بالشعر(سيبويه،1988م:174/3-175)، ومنه قول عمربن أبي ربيعة:

لَعَمْرُك ما أدَرِي وإنْ كنتُ داريًا بسبعٍ رَمَيْنَ الجَمْرَ أم بَثمان

والمراد : أبسبع رمين الجمر أم بثمانٍ، وتبعه المبرّد(المبرّد:294/2)، وعدَّه ابن يعيش من ضرورة الشعر(ابن يعيش،2001م:105/5)، وهي من الضرورة المستحسنة التي يُقاس عليها(جبر،2023:169)

ونعلم أنَّ القرآن منقول شفاهًا من الرسول (J) إلَّا أنَّ الإخلال في النقل جعل الروايات متعدِّدة، فاجتهد المجتهدون، فحدث تقصيرٌ ومنه ما كان في تنغيم الآيات، ففي قوله تعالى:"وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ" كان سبب اختلاف المعنى راجعًا إلى التنغيم الذي يمثل موسيقى الكلام، فيُنطق وفقَ تنسيقٍ موسيقيٍّ مُعيَّنٍ يقتضيه مبنى الكلام ومعناه، ومقصد المُتكلِّم(بشر،2000م:531)، فهو إطار صوتيٌّ يُحدِّد طريقة نطق الجملة في سياقها، ويقوم بوظيفة الترقيم في الكتابة إلَّا أنَّ التنغيم أوضح في الدَّلالة على معنى الجملة الوظيفي، فيحدِّد ما أُريدَ بها من استفهام أو إثبات أو توكيد.

وبما أنَّ هذا التنغيم لم يثبت في الآية صـــار الاختلاف في معناها، فإن قُرئت الآية بنغمة هابطة فالمعنى إقرار(بشـــر، 2000م: 543-544) بالنعمة ، أي: " نَعَمْ هي نعمةٌ عليَّ أن عبَّدتَ الناسَ ولم تســتعبدني "(القرطبي، 1964م:561/17)، وإن قُرئت بنغمة صاعدة فالمعنى استفهام(بشر، 2000م: 543-544)، و" إنكار للنعمة في ترك استعباده ويكون ألف التوبيخ مضمرًا فيه فكأنه يقول : أو تلك نعمة تمنُّها عليَّ أن عبَّدت بني إسرائيل ولم تعبدني ... أو إنكار للمنَّة أصلًا ومعناه : أ تمنُّ عليَّ بأنْ ربيتني مع استعبادك قومي؟ ... لو كنتَ لا تستعبد بني إسرائيل ولا تقتل أبناءهم لكانت أمي مستغنية عن قذفي في اليمِّ فكأنَّك تمنُّ عليَّ بما كان بلاؤك سببًا له "(الطبرسي،2006م: 292/7).

وجاءت الآية على جهة الإقرار عند الطبري واحتجَّ لذلك برأي الكوفيين في رفضـــهم ما ذهب إليه بعض البصريين في أن يكون في الآية استفهام على تقدير:أتمنُّها عليَّ؟ لأنَّه سيكون غلطًا من قائله؛ فلا يجوز للذي يطلب أن يحذف همزة الاستفهام، فيكون الاستفهام كالخبر، واستقبح حذف همزة الاستفهام مع وجود (أم)، وأمَّا ما ليس فيه (أم) فلم يرتضِـه البتة(القرطبي، 1964م:561/17)، ويوافقه في ذلك أبو حيان الأندلسـي " والظاهر أنَّ هذا الكلام إقرار من موســى (□) بالنعمة، كأنه يقول: وتربيتك لي نعمة عليَّ من حيث عبَّدت غيري وتركتني واتخذتني ولدًا، ولكن لا يدفع ذلك رسـالتي "(أبو حيان،1420ه:148/8)، ولم يقبل الآلوسـي (ت1270ه) ما ذهبا إليه؛ فهو يرى جواز حذف همزة الاستفهام بدون ورود (أم) (الآلوسي،1415ه:70/10).

ورجَّح الواحدي معنى الإنكار بعد أن فصَّل الحديث في المسألة، ثم قال : " ومذهب المفسرين: الإنكار. وما حكينا من أقوالهم يدل على الإنكار "(الواحدي،1430ه:142/17)، وهذا المعنى هو الذي ظهر للزحيلي وأجرى عليه التفسير(الزحيلي،1991م: 135/19)، وأورد بعض المفسرين معنى الإنكار من دون أن يذكروا معنى الإقرار، قال القشيري (ت465ه) في معنى الآية الكريمة : " ذكر فرعون من جملة ما عدَّ على موسى من وجوه الإحسان إليه أنَّه استحياه بين بنى إسرائيل، ودفع عنه القتل، فقال موسى: أَوَ تلك نعمة تمنُّها عليَّ؟ هل استعبادك لبنى إسرائيل يُعدُّ نعمة؟ إنَّ ذلك ليس بنعمة، ولا لك فيها مِنَّة"(القشيري:3 /9)، وهذا يعني أنَّه يعتمد الوجه القائل بحذف الهمزة من دون (أم).

وذكر مفســرون آخرون هذا الخلاف من دون ترجيح رأي، قال الثعلبي (ت427ه) : " اختلف العلماء في تأويلها، ففسَّرها بعضهم على إقرار وبعضهم على الإنكار، فمن قال: هو إقرار قال: عدّها موسى نعمة منه عليه حيث ربَّاه ولم يقتله كما قتل غلمان بني إسرائيل، ولم يستعبده كما استعبد بني إسرائيل، وتلك نعمة تمنُّها عليَّ أنْ عبَّدت بني إسرائيل وتركتني فلم تستعبدني، وهذا قول الفراء(الفرَّاء:279/2)، ومن قال: هو إنكار؛ قال: معناه: أَوَ تلك نعمةٌ على طريق الاستفهام، كقوله "هَـــــذَا رَبِّي"(الأنعام:76-78")

(الثعلبي،2002م:161/7) (السمعاني،1418ه:42/4) (البغوي،1997م:830/2)، ومعنى هذا الكلام أنَّه لا يمنع من ورود الاستفهام في هذه الآية من دون ذكر (أَمْ).

ويبدو أنَّ الإقرار نقله المفسرون عن الفرَّاء كما نقلوا الإنكار عن الأخفش، وهذا الحذف يقيس عليه الأخفش في الاختيار في حال أمن اللبس(ابن هشام، 1985م:20)، ولم يجوّزه ابن عطية إلَّا بوجود (أم) (ابن عطية، 1433ه:228/4)، وعدَّه الطبرسي(548ه) من القليل(الطبرسي،2006م: 396/5)، ونقل القرطبي عن النحاس في أنَّ حذف همزة الاستفهام من غير (أَمْ) من المُحَال(القرطبي، 1964م:96/13).

وأكثر الآراء صراحة وبيانًا ما نجده عند الطباطبائي(ت1402ه)؛ إذ رفض توجيه إقرار النبي موسى(□) بنعمة فرعون عليه، وفصَّل القول في الإنكار، ومن جميل ما ذكر : " أنَّ هذا الذي تعدُّه نعمة وتقرعني بكفرانها سلطة ظلم وتغلب؛ إذ عبَّدت بني إسرائيل والتعبيد ظلمًا وتغلبًا ليس من النعمة في شيء، فالجملة استفهامية مسوقة للإنكار. و"أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ" بيان لما أشير إليه بقوله: (تلك) و... من أن لك علي نعمة كفرتها إذ كنت ولي نعمتي وسائر بني إسرائيل - أو إذ كنت ولي نعمتنا معشر بني إسرائيل - ليس بحق إذ كونك وليًّا منعمًا ليس إلا استنادًا إلى التعبيد، والتعبيد ظلم، والولاية المستندة إليه أيضًا ظلم، وحاشا أن يكون الظالم وليًّا مُنعِمًا له على من عبده نعمة وإلا كان التعبيد نعمة وليس بنعمة، ففي قوله: "أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ" وضع السبب موضع المسبب"(الطباطبائي،2009م: 135/15).

يتبيَّن ممَّا تقدم أنَّ حذف الهمزة من دون (أم) جائز عند أكثر المفسرين؛ إذ لم يعترض على ذلك إلَّا القليل بل اعتمده بعضٌ منهم، والبحث يميل إليه، لمناسبته المعنى، فالمعنى هو الدليل على حذف الهمزة في هذه الآية(أبو حيان،1420ه:148/8)، وفضلًا عن ذلك " كثيرًا ما تحذف همزة الاستفهام من اللفظ، وهي ثابتة في المعنى كقوله: "وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ"، فذهب كثير من الناس إلى أن معناه : (أَوَ تلك) الاستفهام، وقد جاء ذلك في الشعر(الفراهيدي:3/ 208-209):

أَفْرَحُ أَنْ أُزْرَأَ الكِرَامَ وَأَنْ أُوْرَثَ ذَوْدًا شَصَائِصًا نَبَلًا

أي : أأفرحُ "(الواحدي،1430ه:275/9-276)(الرازي،1420ه:333/14).

وبهذا يرى الباحثُ أنَّ حذفَ الهمزةِ في هذه الآيةِ هو الأصوبُ؛ لجوازه لُغويًّا، ولتوافقه مع المعنى الذي يقوي موقف النبي موسى (□) أمام فرعون، ويضاف إليه وجود آيات قرآنية أخرى قُدِّرت فيها همزة الاستفهام من دون ذكر (أَمْ)، منها قوله تعالى : "مَّا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللهِ وَمَا أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَى بِاللهِ شَهِيدًا"(النساء:79) التقدير : أفمن نفسك؟ وقوله تعالى : "إِنِّي أُرِيدُ أَن تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاء الظَّالِمِينَ"(المائدة:29) التقدير: أَوَ إِنِّي أريد ؟ وقوله تعالى : "فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَـذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لا أُحِبُّ الآفِلِينَ " (الأنعام:76) التقدير : أهذا ربي ؟

وقوله تعالى : "وَجَاء السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُواْ إِنَّ لَنَا لأَجْرًا إِن كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ "(الأعراف:113) التقدير : أ إنَّ لنا لأجرًا؟ وقوله تعالى : "قَالَ فِرْعَوْنُ آمَنتُم بِهِ قَبْلَ أَن آذَنَ لَكُمْ إِنَّ هَـــذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُواْ مِنْهَا أَهْلَهَا فَسَــوْفَ تَعْلَمُونَ "(الأعراف:123) التقدير : أآمنتم به؟ وقوله تعالى : "فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَارِقُونَ"(يوسف:70) التقدير : أَوَ إنَّكم لسارقون؟ وقوله تعالى : "فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ "(البلد:11) التقدير : أفلا اقتحم العقبة؟ ... (السمرقندي،1993م: 1 / 462) (الثعلبي،2002م: 12 / 133) (الرازي،1420ه : 3 / 501، 13 / 333) (القرطبي، 1964م : 5 / 285) (أبو حيان،1420ه : 3 / 719) (الشوكاني : 1 / 565) (الآلوسي،1415ه: 4 / 188) (ابن عاشور،1984م : 9 / 53).

ثانيًا : الْأَمْرُ :

1_ وُقُوعُ لَفْظِ النَّهْي جَوَابٌ لِلْأَمْرِ مُحَالٌ :

ذكر الواحدي في تفسير قوله تعالى :"وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ "(الأنفال:25) أنَّه " اختار أبو علي الفارسي(الفارسي، 2003م:2/295-296)... قول أبي الحسن(الأخفش،1990م:347/1)... أنَّه نُهي بعد أمر، وأُستُغنِي عن استعمال حرف العطف معه لاتصال الجملة الثانية بالأولى كما أُستُغنِي عن ذلك بقولهم :"ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ"(الكهف: 22)، و"أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ" (البقرة: 39)، ومُحَالٌ أن يكون جواب الأمر بلفظ النهي، ودخول النون هاهنا يمنع أن تكون"لا تُصِيبَنَّ"جوابًا للأمر"(الواحدي،1430ه:102/10).

قد يَلْحَقُ الأمرَ جملةٌ تكون جوابًا له، وهو بهذا يشبه الشرط إلَّا أنَّ جملة الشرط خبرية، وجملة الأمر إنشائية، وجواب الأمر في حقيقته جواب جزاء، فجملة : ائتني أُكرمْكَ، معناها : إنْ تأتني أُكرمْكَ، فما يجري على جواب الشرط يجري على جواب الأمر، وبما أنَّ جواب الشرط يستحيل أن يكون نهيًا، كذلك من المُحَال أن يكون جواب الأمر نهيًا، ووقوعه في جواب الشرط يكون بشرط أن تربطه الفاء؛ لأنَّه لا يصلح أن يرتبط بفعل الشرط بنفسه، وتكون الجملة في محل جزم(الفارسي، 2003م:2/296-299).

ودخول نون التوكيد على الفعل المضارع المسبوق بـ(لا) يدلُّ على أنَّ (لا) للنهي وليست للنفي عند جمهور النحويين إلَّا للضرورة الشعرية(الاستراباذي،1973م:487/4)، وأجازه بعضهم تشبيهًا لها بالناهية(ابن مالك،1982م، شرح الكافية الشافية:1403/3)، وجعله بعضهم من القليل(ابن الناظم:443).

وقد بيَّن الطبري خلاف علماء العربية في هذه الآية، الذي يقوم على أنَّ فعل الأمر "اتَّقُواْ" أكان "لا تُصِيبَنَّ" جوابًا له أم انتهت الجملة عند"وَاتَّقُواْ فِتْنَةً"؟ فقد منع البصريون أن يكون "لا تُصِيبَنَّ" جوابًا لفعل الأمر، وعدوه مُحَالًا؛ لأنَّ الأمر لا يُجاب عنه بالنهي، فضلًا عن أنَّ نون التوكيد لا تدخل على الفعل الواقع في

الجزاء، وقد انتهت الجملة عند كلمة "فِتْنَةً" وأُبتُدئ بجملة جديدة مبدوءة بالنهي(الطبري:116/11)، إلَّا أنَّ الطوســي نقل الجواز فيما " قال الزجاج(الزجاج، 1988م:410/2): يحتمل أن يكون نهيًا بعد أمر، وتقديره : "اتَّقُواْ فِتْنَةً"، ثم نهى، فقال: "لا تُصِــيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ" أي: لا يتعرَّض الذين ظلموا لما ينزل معه العذاب "(الطوسي:98/5)، وعدَّه الكوفيون نفيًا شبيهًا بالنهي على تقدير: " اتقوا فتنة إن لم تتقوها أصابتكم " فقد وقع معنى النهي في الجزاء، أي: أمرهم ثم نهاهم، و" قال الفرَّاء(الفراء:407/1): هو جزاء فيه طرف من النهي كما تقول: أنزِل عن الدابَّةِ لا تَطْرَحْكَ ولا تَطْرَحَنَّك. فهذا جزاء من الأمر بلفظ النهي. ومعناه: إن تنزل عنه لا يطرحَنَّك "(الثعلبي،2002م:344/4)، ودخلت النون لزيادة التوكيد، ودخولها يدلُّ على أنَّ (لا) شــبيهة بالناهية(الواحدي،1430ه:96/10)، والذي دعا الفرَّاء إلى اعتماد هذا الوجه هو المعنى، وإليه ذهب بعض المفسرين، إذ قال الرازي(ت606ه) : " إنَّ جواب الأمر جاء بلفظ النهي، ومتى كان كذلك حَسُن إدخال النون المُؤكِّدة في ذلك النهي، كقولك: انزلْ عن الدابة لا تَطْرَحْكَ أو لا تَطْرَحَنَّكَ" (الرازي،1420ه:474/15)، فنون التوكيد جائز أن تدخل في مثل هذا الأســلوب (الشــنقيطي،2019م:560/4)، وقد أجازه بعض علماء العربية في حال السعة لشبهه بالنفي (الآلوسي،1415ه:181/5).

ولم يرتضِ الكرماني(505ه) وأبو حيان الأندلسي ما ذهب إليه الفرَّاء وعدَّاه فاسدًا من حيث المعنى، واعترضا على أن يكون قوله تعالى: "ادْخُلُوا مَسَـاكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُـلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لَا يَشْـعُرُونَ"(النمل:18) حجَّةً لما ورد في آية الأنفال؛ لأنَّ التقدير: " إنْ تدخلوا مساكنكم لا يحطمَنَّكم سليمان " وهو مستقيم من حيث المعنى الشرطي، ولو قيل في آية الأنفال : " إنْ تتقوها لا تُصِيبَنَّ الذين ظلموا منكم خاصة " لفسد المعنى ولم يستقم، والوجه الصــحيح عند الكرماني ما ذكره الأخفش(الأخفش،1990م:347/1) من التقدير: " واتقوا فتنة ولا تصيبَنَّ الذين ظلموا" فحذفت الواو، أي : إنَّه نهي غير واقع في جواب الأمر(الكرماني:438/1).

واختار ابن عطية ما ذهب إليه البصريون " قوله : "وَاتَّقُواْ فِتْنَةً" خطابًا عامًّا لجميع المؤمنين مستقلًا بنفسه تمَّ الكلام عنده ثم ابتدأ نهي الظلمة خاصــة عن التعرُّض للظلم فتصــيبهم الفتنة خاصــة وأخرج النهي على جهة المخاطبة للفتنة فهو نهي مُحَوَّلٌ"(ابن عطية، 1433ه:515/2) ، وذهب إلى ذلك ابن عاشور(ت1393ه) فـــ(لا) ناهية بقرينة اتصال نون التوكيد بالفعل، والجملة مستأنفة بعد أمر، أو نعت لـ"فِتْنَةً" بتقدير قول محذوف : " واتقوا فتنة مقولا فيها لا تصــيبنّ "، وفائدة حذف المقول هنا المبالغة في التحذير والاتِّقاء من الفتنة، ولا يصحُّ أن تكون جملة "لا تُصِيبَنَّ" جوابًا للأمر؛ لأنَّه يمنع منه قوله تعالى : "الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً"، وكذا لا يجوز أن تكون (لا) نافية لعدم صحة توكيد الفعل معها(ابن عاشور،1984م:317/9-318).

وأجاز الزمخشري(ت538ه) وبعض المفسرين أن تكون "لا تُصِيبَنَّ" جوابًا لفعل الأمر أو نهيًا بعد الأمر، أو صفة لفتنة، فيكون المعنى " إنْ إصابتكم لا تصيب الظالمين منكم خاصة ولكنها تعمكم "، وإذا كانت نهيًا بعد

أمر فالمعنى " واحذروا ذنبًا أو عقابًا، ثم قيل: لا تتعرضوا للظلم فيصيب العقاب أو أثر الذنب ووباله من ظلم منكم خاصة" أمَّا إذا كانت صفة لفتنة فهي على معنى " واتقوا فتنة مقولا فيها لا تصيبنّ " ويعضد المعنى الأخير القراءة الواردة (لَتُصيبَنَّ) على جواب القسم المحذوف(الزمخشري،1987م:2/211-212) ، وبذلك قبل الزمخشري ما قال به الفرَّاء في وقوع "لا تُصِيبَنَّ" في جواب الأمر ولم يرفضه على أنَّه نفي شبيه بالنهي، ويتضح ذلك بالمعنى الذي ذكره : إنْ إصابتكم لا تصيب...، ومعنى ذلك أنَّه لا محال في المسألة عند الزمخشري، وعارضه أبو حيان الأندلسي قائلًا : " وأخذ الزمخشري قول الفرَّاء وزاده فسادًا وخبَّط فيه ... قدَّر أن يكون جوابًا للأمر الذي هو "اتَّقُواْ" ثم قدَّر أداة الشرط داخلة على غير مضارع "اتَّقُواْ" فقال فالمعنى إنْ أصابتكم يعني الفتنة"(أبو حيان، 1420ه:5/304)، ورأى أنَّ جملة "لا تُصِيبَنَّ" خبرية، وإعرابها صفة لـ"فِتْنَةً"، أي : " غير مصيبة الظالم خاصة " لكنَّ هذا الرأي يصطدم بمخالفة رأي جمهور النحويين في منعهم دخول نون التوكيد على الفعل المنفي بـ(لا) إلَّا للضرورة والندرة، لكنَّ أبا حيان أجازه معتمدًا في ذلك على ما أجازه بعض النحويين(أبو حيان،1420ه:5/304) ، وجعله أبو السعود(ت982ه) من ضمن الأوجه التي جوَّزها في الآية الكريمة(أبو السعود:4/16).

وأورد المفسرون بعض التخريجات في نوع (لا) في هذه الآية للخروج من المُحَال، فقد قيل إنَّها صلة على تقدير: واتقوا فتنة تصيبن(الماتريدي،1426ه :5/179)، أو تفيد الدعاء(الماوردي:2/309)، أو إنَّها على قراءة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب(□) وزيد بن ثابت وغيرهما (لَتُصِيبَنَّ) على جواب القسم(الواحدي،1430ه:10/97)، وهو ما أوجب دخول نون التوكيد(الجرجاني،2009م:1/729)، ويكون معناها أنَّ الفتنة تصيب الظالم خاصة(القرطبي، 1964م:3/393)، أو حُذفت الألف من (لا) تخفيفًا وأُكتُفي بالفتحة منها كقولهم : " أمَ والله ليكوننَّ كذا "، وفي قراءة "لا تُصِيبَنَّ" حدث العكس، أي: إنَّ أصلها (لَتُصِيبَنَّ) ثم أُشبِعت الفتحة فصارت"لا تُصِيبَنَّ"، وقد نقل الطبرسي عن ابن جني(ت392ه) أنَّ هاتين القراءتين معناهما متضاد فالأولى " لَتُصِيبَنَّ الذين ظلموا خاصة " على إثبات أنَّها تصيبهم، والقراءة الأخرى على نفيها : لا تصيبنَّهم(الطبرسي،2006م:4/399-400).

ومن جميل المعاني التي قيلت في الآية ما قاله السيد الطباطبائي : " وعلى أي تقدير كان تحذِّر الآية جميع المؤمنين من فتنة تختصُّ بالظالمين منهم، ولا تتعداهم إلى غيرهم من الكفار والمشركين، واختصاصها بالظالمين من المؤمنين وأمر عامتهم مع ذلك باتقائها يدلُّ على أنَّها وإن كانت قائمة ببعض الجماعة لكنَّ السيئ من أثرهم يعمُّ الجميع "(الطباطبائي،2009م:9/27).

يتبيَّن ممَّا تقدَّم أنَّ أكثر المفسرين ذهبوا إلى ما ذهب إليه الفرَّاء في جواز أن تكون جملة "لا تُصِيبَنَّ" واقعة في جواب الأمر، و(لا) نافية شبيهة بالنهي، وقد ابتعدوا عن التصريح بكونها نهيًا لاستحالة أن يقع النهي في

جواب الأمر، وحتى الذين أوردوا رأيه مع الآراء الأخرى لم ينكروه إلَّا القليل منهم الذين اعتمدوا رأي البصريين في عدِّ (لا) ناهية، ويرى الباحث أنَّ ما ذهب إليه البصريون وجه هروب من المُحَال ظهرت فيه الصنعة النحوية بصورة جليَّة، في حين أنَّ تقدير الفرَّاء أكثر قربًا للمعنى، لذا يميل إليه البحث.

2_ الأَمْرُ بِمَا مَضَى مُحَالٌ :

ذكر الثعلبي في تفسير قوله تعالى : "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِن بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا"(الطلاق:1) أنَّ " معناها وإذا أردتم تطليق النساء؛ لأنَّه مُحَالٌ أن يأمرهم بالتطليق المعين بعد ما مضى التطليق "(الثعلبي،2002م:40/6).

أزمنة الفعل عند سيبويه بناء ما مضى، نحو : فذَهَبَ وسَمِعِ، وما لم يقع، وهو الأمر، نحو : اذهَبْ واقتُلْ، وما يكون حال الإخبار، نحو : يَقْتُلُ ويَذهَبُ، وما لم ينقطع فهو كائن إذا أخبرت(سيبويه،1988م:12/1)، أي : يكون الفعل المضارع للحال والاستقبال، نحو : يَقْتُلُ ويَذهَبُ، فالفعلان يكونان للحال أو للحال والاستقبال، والفاصل في ذلك السياق.

إنَّ الدَّلالة الزمنية لفعل الأمر المستقبل، فـ" الأمر مستقبل أبدًا "(ابن مالك، 1990م، شرح التسهيل:17/1)، فصيغة (افعل) ونحوها من صيغ الأمر لا تستعمل إلَّا في الزمن المستقبل، فيُطلب به ما لم يحصل، لذا لزم استقباله(أبو حيان،1420ه:79/1)، أو دوام ما يحصل(السيوطي:35/1)، كقوله تعالى : "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ"(الأحزاب:1) والسبب في فلزوم الأمر الاستقبال " أنَّ معنى الطلب يفوت بمفارقة دلالة صيغته على الاستقبال، والأمر موضوع للطلب؛ فلا يجوز التجوز في زمانه؛ لئلا يفوت المقصود منه "(ناظر الجيش،1428:180/1)، وجوَّز بعض النحويين أن تدلَّ صيغته على الخبر، نحو ما أجاب به النبي محمد (o) لشخص في الحج سأله أنَّه رمى الحجر بعد الذبح فقال عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام : " ارْمِ وَلَا حَرَجَ "(البخاري،1414ه:43/1)، بمعنى : رميت(السيوطي:35/1)، ففعل الرمي قد مضى ولم يقصد بـ(ارمِ) المستقبل، والمعنى فيه الموافقة على الفعل(السامرائي،2000م:33/4).

يحمل الأمر دلالة حدوث الفعل في المستقبل وعلى هذا لا بدَّ أن يكون الطلاق في "فَطَلِّقُوهُنَّ" مستقبلًا، وهذا يخالف الماضي في "طَلَّقْتُمُ"؛ لأنَّ ظاهره يقتضي أنَّ الطلاق قد تمَّ(السمعاني،1418ه:457/5)، ويترتب عليه أن يُؤمر أحدٌ بتحصيل الحاصل وهو مُحَال(الخلوتي:24/10) ، لكنَّ المفسرين قدَّروا محذوفًا في المعنى " إذا أردتم تطليق النساء "(البيضاوي1418ه:220/5)، فهي كقوله تعالى: "فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللّهِ"(النحل:98)، بمعنى : إذا أردت القراءة(البغوي،1997م:106/5) ، أو كقوله تعالى : "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُواْ بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ

"(المائدة:6)، أي : أردتم الصـــلاة (الرازي،1420ه:558/30)، فالمقصـــود ليس القيام نفســـه، فإنَّه لو كان المقصود فعل الصلاة للزم تأخير الوضوء بعد الصلاة، وهذا باطل بالإجمال، لذا يكون المراد: إذا أردتم ذلك، وهذا يدل على أنَّ الإرادة سبب لحصول الفعل، وقد يُطلق اسم السبب على المُسبّب، فلا يكون الفعل "قُمْتُمْ" قد حدث بل يُراد منه التهيُّؤ له والاستعداد لإدخاله في الوجود، وعليه يستقيم المعنى في : إذا أردتم الصلاة(الرازي،1420ه:297/11).

واحتجَّ ابن عاشور بما يحمله الظرف (إذا) من دلالة المستقبل فيكون المعنى " إذا طلقتم في المستقبل فلا تعودوا إلى مثل ما فعلتم ولكن طلقوهن لعدتهن "(ابن عاشور،1984م:295/28).

إنَّ الأمر بما مضى مُحَال لا يقبله العقل، وهو واضح في هذه الآية وقد عبَّر عنه بعض المفسرين بأنَّه " لا يُؤمر أحدٌ بتحصيل الحاصل "(الخلوتي:24/10) ، ولأنَّه بديهي لم يُفصّلوا الحديث فيه، فجاء عند مَن ذكره على نحو الإشارة البسيطة؛ لوضوحه، يشفع له سياق الآية، فهو واضح عند كلِّ عربي، ممَّا جعلهم يستظهرون المعنى بتقدير الفعل (أردتم) من دون أن يختلفوا في ذلك، فلم يعترض أحد من المفسرين على ذلك التقدير، وكان الرازي أكثر إيضاحًا له حين بحث هذه المسألة في آية الوضوء، وكانت حجة ابن عاشور مغنية في إرادة زمن المستقبل الذي يحمله الظرف (إذا)، وقد ذكر ابن هشام (ت761ه) أنَّ الفعل يُذكر ويُراد به وقوعه وهو الأصل فيه، أو مشارفته، نحو : "وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِم"(البقرة:240) أي : الذين يشارفون الموت وترك الأزواج عليهم أن يوصوا وصية، أو القدرة عليه، نحو قوله تعالى : "وَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ"(الأنبياء:104)، أو إرادته ويكثر ذلك بعد أداة الشرط، نحو قوله تعالى : "فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللهِ"(النحل:98)، و" إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فاغْسِلُواْ"(المائدة:6)، و"وَإِذَا قَضَى أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُن فَيَكُونُ "(البقرة:117)، و"وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ"(المائدة:42)، و "وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُواْ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ "(النحل:126)، و "إِذَا تَنَاجَيْتُمْ فَلَا تَتَنَاجَوْا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ"(المجادلة:9)، و"إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةً"(المجادلة:12)، و" إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاء فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ"(الطلاق:1)(ابن هشام،1985م:902-904).

يتبيَّن ممَّا تقدَّم أنَّه لا تعارض في الزمن بين فعل الأمر الواقع في جواب الشرط وفعله؛ لأنَّ هذا الأسلوب متعارف عليه ومشهور، وجاء في أكثر من آية، وعليه لا محال في الآية وهذا ما ذهب إليه المفسرون من دون اختلاف بينهم.

الخاتمة

انتهى البحث إلى نتائج، أهمها :

1- يتفق المعنى المعجمي والمصطلحي للمحال بأنه يخلو من المعنى.

2- على الرغم من أنَّ القاعدة الثابتة أنَّ (كم) اســـتفهامية كانت أو خبرية لا يعمل فيها ما قبلها إلَّا أنَّ المفســـرين جعلوها معمولة للفعل(رأى) في قوله تعالى "أَلَمْ يَرَوْا كَمْ أَهْلَكْنَا قَبْلَهُم مِّنْ الْقُرُونِ أَنَّهُمْ إِلَيْهِمْ لاَ يَرْجِعُونَ" ؛ ذلك بتأويل (كم) بـ(مَن) أو (أنَّ)، والباحث يرجِّح أن من المحال عمل ما قبلها فيها؛ لأنَّ ذلك يقتضيه المعنى والقاعدة.

3- اختلف المفسرون في جواز حذف همزة الاستفهام تبعًا لآراء النحاة، والرأي الراجح هو جواز حذفها عند أمن اللبس في قوله تعالى : "وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ أَنْ عَبَّدتَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ"، والبحث يتفق مع هذا والدليل هو المعنى.

4- إن اختلاف النحويين في جواز وقوع النهي في جواب الأمر انعكس بصورة جليَّة على المفسرين؛ إذ اختلفوا وإن كان أكثرهم لا يبيحون ذلك متبعين النحويين في ذلك إلَّا أنَّ المعنى في قوله تعالى :" وَاتَّقُواْ فِتْنَةً لاَّ تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً" أصبح حاكمًا في جواز أن تكون (لا) ناهية، فضلًا عن كونها نافية.

5- من الثابت استحالة أن يؤمر بما مضى، وهذا ما يوحيه ظاهر بعض الألفاظ، لكن ترابط الكلمات فيما بينها يؤثِّر في الدلالة فالزمن الماضي في الفعل "طَلَّقْتُمُ " لا يتناسب مع الزمن المستقل الذي يحمله فعل الأمر " فَطَلِّقُوهُنَّ"، ولكن الاســـتقبال الذي يحمله الظرف "إِذَا" في قوله تعالى : "طَلَّقْتُمُ النِّسَـــاء فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ" يوازن بين الدلالة الزمنية بين فعل الشرط وجواب الشرط، أو هناك محذوف تقديره (أردتم) وعليه لم يحصل التطليق بعد فناسب بذلك زمن فعل الأمر.

المصادر والمراجع

1- الآلوسي، شهاب الدين السيد محمود(1415ه)، روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1.

2- ابن السرَّاج، أبوبكر محمد بن السري، الأصول في النحو، المحقق: عبد الحسين الفتلي، الناشر: مؤسسة الرسالة، لبنان – بيروت، (د.ط)، (د.ت).

3- ابن الناظم، بدر الدين محمد ابن الإمام جمال الدين (2000م)، شـــرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، المحقق: محمد باسل عيون السود، الناشر: دار الكتب العلمية، ط1.

4- ابن الورَّاق، محمد بن عبدالله (1999م)، المحقق: محمود جاسم محمد الدرويش، الناشـر: مكتبة الرشـد – الرياض، السعودية، ط1.

5- ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، الناشر: الهيأة المصرية العامة للكتاب،ط4، (د.ت).

6- ابن عاشور، محمد الطاهر (1984م)، التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، الناشر : الدار التونسية للنشر – تونس، (د.ط).

7- ابن عطية، عبد الخالق بن غالب(1422هـــــ)، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، ط1.

8- ابن كثير، إسماعيل بن عمر(1419ه)، تفسير القرآن العظيم، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون – بيروت، ط1.

9- ابن مالك، محمد بن عبد الله (1982م)، شرح الكافية الشافية، تحقيق : عبد المنعم احمد هريدي، مكة المكرمة جامعة أم القرى، ط1.

10- ابن مالك، محمد بن عبد الله (1990م)، شرح تسهيل الفوائد، المحقق: د. عبد الرحمن السيد، د. محمد بدوي المختون، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط1.

11- ابن منظور، محمد بن مكرم (١٤١٤هـ)، لسان العرب، الناشر: دار صادر – بيروت، ط3.

12- ابن هشام، عبد الله بن يوسف (1985م)، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، المحقق: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، الناشر: دار الفكر – دمشق، ط6.

13- ابن يعيش، يعيش بن علي بن يعيش(2001م)، شرح المفصل للزمخشري، قدم له: الدكتور إميل بديع يعقوب، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1.

14- أبو السعود، محمد بن محمد، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، (د.ط)، (د.ت).

15- أبو حيان، محمد بن يوسف (1420ه)، البحر المحيط في التفسير، المحقق: صدقي محمد جميل، الناشر: دار الفكر – بيروت، (د.ط).

16- الأخفش، سعيد بن مسعدة(1990م)، معاني القرآن، تحقيق: الدكتورة هدى محمود قراعة، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1.

17- الاستراباذي، محمد بن الحسن الرضي(1973م)، شرح الرضي على الكافية، تصحيح وتعليق، يوسف حسن عمر، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، طهران، ط2.

18- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل (1414ه)، صحيح البخاري، تحقيق : الدكتور مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، دمشق، ط5.

19- بشر، كمال (2000م)، علم الأصوات، الناشر : دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ط1.

20- البغوي، الحسين بن مسعود(1997م)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4.

21- البيضاوي، عبدالله بن عمر(1418ه)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط1.

22- الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم(2002م)، الكشف والبيان في تفسير القرآن، تحقيق: محمد بن عاشور، بيروت، دار إحياء التراث، ط1.

23- جبر، أ.د. سعيد سلمان (2023م)، أثر الضرائر الشعرية في التقعيد النحوي، مجلة لارك (50) (1)، 169. DOI: https://doi.org/10.31185/eduj.Vol50.Iss1.3423

24- الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن (2009م)، درج الدرر في تفسير الآي والسور، الأردن، دار الفكر، ط1.

25- حسان، تمام(1996م)، الأصول دراسة ابستمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، عالم الكتب، القاهرة، (د.ط).

26- الحلبي، أبو العباس شـــهاب الدين، الدر المصـــون في علوم الكتاب المكنون، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، الناشر: دار القلم، دمشق، (د.ط)، (د.ت).

27- الخلوتي، إسماعيل حقي بن مصطفى، روح البيان، دار الفكر، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

28- الخوارزمي، أبو عبدالله، مفاتيح العلوم، المحقق : إبراهيم الإبياري، دار الكتاب العربي، ط2، (د.ت).

29- الرازي، محمد بن عمر(1420ه)، مفاتيح الغيب، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط3.

30- الزبيدي، محمّد مرتضـــى(١٤٢٢هـــــ)، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: جماعة من المختصـــين، من إصدارات: وزارة الإرشاد والأنباء في الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب بدولة الكويت،(د.ط).

31- الزجاج، إبراهيم بن السري(1988م)، معاني القرآن وإعرابه، المحقق: عبد الجليل عبده شلبي، الناشر: عالم الكتب – بيروت، ط1.

32- الزمخشـــري، محمود بن عمر(1987م)، الكشـــاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ضبطه وصححه ورتّبه: مصطفى حسين أحمد، الناشر: دار الريان للتراث بالقاهرة - دار الكتاب العربي ببيروت، ط3.

33- السامرائي، فاضل صالح(2000م)، معاني النحو، دار الفكر للطباعة والنشر، الأردن، ط1.

34- السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد(1993م)، بحر العلوم، دار الكتب العلمية، بيروت،ط1.

35- السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار(1418ه)، تفسير القرآن، تحقيق : ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس، دار الوطن، الرياض، ط1.

36- ســيبويه، عمرو بن عثمان(1988م)، الكتاب، المحقق: عبد الســلام محمد هارون، الناشــر: مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3.

37- السيرافي، أبو سعيد(2008م)، شرح كتاب سيبويه، المحقق: أحمد حسن مهدلي، علي سيد علي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، ط1.

38- الســيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، همع الهوامع في شــرح جمع الجوامع، المحقق: عبد الحميد هنداوي، الناشــر: المكتبة التوفيقية – مصر، (د.ط)، (د.ت).

39- الشــريف الجرجاني، علي بن محمد (1983م)، التعريفات، المحقق: ضــبطه وصــححه جماعة من العلماء بإشــراف الناشر، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت –لبنان،ط1.

40- الشـنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار(2019م)، العذب النمير من مجالس الشـنقيطي في التفسـير، الرايض، دار عطاءات العلم، ط1.

41- الشوكاني، محمد بن علي (1414ه)، فتح القدير، الناشر: دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت، ط1.

42- الطباطبائي، السيد محمد حسين(2009م)، الميزان في تفسير القرآن، الناشر: دار الكتاب العربي، بغداد، ط1.

43- الطبرسي، الفضل بن الحسن(2006م)، مجمع البيان في تفسير القرآن، الناشر: دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، ط1.

44- الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، توزيع: دار التربية والتراث، مكة المكرمة، (د.ط)، (د.ت).

45– الطوسي، أبو جعفر، التبيان في تفسير القرآن، حققه وصححه: أحمد حبيب قصير العاملي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

46– الفارســـي، أبو علي الحســـن بن أحمد بن عبد الغفار(2003م)، الإغفال، تحقيق وتعليق : الدكتور عبد الله بن عمر، الإمارات العربية المتحدة، مركز جمعة الماجد للثقافة والتراث، (د.ط).

47– الفراهيدي، أبو عبد الرحمن، العين، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم الســامرائي، الناشــر: دار ومكتبة الهلال، (د.ط)،(د.ت).

48– الفرَّاء، يحيى بن زياد، معاني القرآن، المحقق: أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة – مصر، ط1، (د.ت).

49– القرطبي، أبو عبد الله (1964م)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشــر: دار الكتب المصرية – القاهرة، ط3.

50– القشيري، عبد الكريم بن هوازن، لطائف الإشارات، المحقق: إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، ط3، (د.ت).

51– الكرماني، محمد بن حمزة بن نصر، غرائب التفسير وعجائب التأويل، بيروت، مؤسسة علوم القرآن، (د.ط)، (د.ت).

52– الكفوي، أيوب بن موسى،الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، (د.ط)، (د.ت).

53– الماتريدي، محمد بن محمد بن محمود (1426ه)، تأويلات أهل الســنة، تحقيق : الدكتور مجدي باســلوم، بيروت، دار الكتب العلمية، ط1.

54– الماوردي، علي بن محمد بن حبيب، النكت والعيون، المحقق: الســيد ابن عبد المقصــود بن عبد الرحيم، الناشــر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، (د.ط)، (د.ت).

55– المبرِّد، محمد بن يزيد، المقتضب، المحقق: محمد عبد الخالق عظيمة، الناشر: عالم الكتب. – بيروت، (د.ط)، (د.ت).

56– المراغي، أحمد بن مصطفى(1846م)، تفسير المراغي، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبي وأولاده بمصر، ط1.

57– ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد(1428ه)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق : أ.د. علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام للطباعة والنشر، القاهرة، ط1.

58– النحاس، أبو جعفر (1431ه)، إعراب القرآن، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

59– الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد(1430ه)، التفسير البسيط، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط1.

Sources and References

1– Abu al-Su'ud, Muhammad ibn Muhammad, Irshad al-'Aql al-Salim ila Muzaya al-Kitab al-Karim, published by Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut, (no publication date.(

2- Abu Hayyan, Muhammad ibn Yusuf (1420), Al-Bahr al-Muhit fi al-Tafsir, edited by Sidqi Muhammad Jamil, published by Dar al-Fikr, Beirut.

3- Al-Akhfash, Sa'id ibn Mas'adah (1990), Ma'ani al-Qur'an, edited by Dr. Huda Mahmud Qar'ah, published by Maktabat al-Khanji, Cairo, first edition.

4- Al-Alusi, Shahab al-Din al-Sayyid Mahmud (1415), Ruh al-Ma'ani fi Tafsir al-Qur'an wa al-Sab' al-Mathani, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

5- Al-Astrabadi, Muhammad ibn al-Hasan al-Radi (1973), Sharh al-Radi 'ala al-Kafiya, corrected and annotated by Yusuf Hasan 'Umar, published by Mu'assasat al-Sadiq, Tehran, second edition.

6- Al-Baghawi, al-Husayn ibn Mas'ud (1997), Ma'alim al-Tanzil fi Tafsir al-Qur'an, edited by Muhammad Abd Allah al-Namar, Uthman Jum'ah Dhamiriya, and Sulayman Muslim al-Harash, published by Dar Taybah, Riyadh, fourth edition.

7- Al-Baydawi, Abdullah ibn Umar (1418), Anwar al-Tanzil wa Asrar al-Ta'wil, edited by Muhammad Abd al-Rahman al-Mar'ashli, published by Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut, first edition.

8- Al-Bukhari, Abu Abd Allah Muhammad ibn Isma'il (1414), Sahih al-Bukhari, edited by Dr. Mustafa Dib al-Bagha, published by Dar Ibn Kathir, Damascus, fifth edition.

9- Al-Halabi, Abu al-Abbas Shihab al-Din, Al-Dur al-Masun fi Ulum al-Kitab al-Maknun, edited by Dr. Ahmad Muhammad al-Kharat, published by Dar al-Qalam, Damascus.

10- Al-Jurjani, Abd al-Qahir ibn Abd al-Rahman (2009), Durj al-Durar fi Tafsir al-Ayat wa al-Suwar, published by Dar al-Fikr, Amman, first edition.

11- Al-Kafawi, Ayyub ibn Musa, Al-Kulliyat: Mu'jam fi al-Mustalahat wa al-Furuq al-Lughawiya, edited by Adnan Darwish and Muhammad al-Masri, published by Mu'assasat al-Risalah, Beirut, (no publication date), (no publication year.(

12- Al-Khalouti, Ismail Haqi ibn Mustafa, Ruh al-Bayan, published by Dar al-Fikr, Beirut.

13- Al-Khwarizmi, Abu Abdullah, Mafatih al-'Ulum, edited by Ibrahim al-Ibyari, published by Dar al-Kitab al-'Arabi, second edition.

14- Al-Kirmani, Muhammad ibn Hamza ibn Nasr, Gharayib al-Tafsir wa 'Aja'ib al-Ta'wil, Beirut, Mu'assasat Ulum al-Qur'an, (no publication date), (no publication year.(

15- Al-Maraghi, Ahmad ibn Mustafa (1846 CE), Tafsir al-Maraghi, published by Mustafa al-Babi al-Halabi wa Awladuhu, Cairo, first edition.

16- Al-Maturidi, Muhammad ibn Muhammad ibn Mahmud (1426 AH), Ta'wilat Ahl al-Sunnah, edited by Dr. Majdi Basalum, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

17- Al-Mawardi, Ali ibn Muhammad ibn Habib, Al-Nukat wa al-'Uyun, edited by Sayyid ibn Abd al-Muqsim ibn Abd al-Rahim, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, Lebanon, (no publication date), (no publication year.(

18- Al-Mubarrid, Muhammad ibn Yazid, Al-Muqtadab, edited by Muhammad Abd al-Khaliq 'Azimah, published by Alam al-Kutub, Beirut, (no publication date), (no publication year.(

19- Al-Nahhas, Abu Ja'far (1431 AH), I'rāb al-Qur'ān, annotated and commented on by Abd al-Mun'im Khalil Ibrahim, published by Manshurat Muhammad Ali Baydun, Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

20- Al-Qurtubi, Muhammad ibn Ahmad (1422), Al-Jami' li Ahkam al-Qur'an, edited by Abd Allah ibn Abd al-Muhsin al-Turki, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

21- Al-Qushayri, Muslim ibn al-Hajjaj (1426), Al-Musnad, edited by Muhammad Mustafa al-A'zami, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

22- Al-Raghib al-Isfahani, al-Husayn ibn Muhammad (1425), Al-Mufradat fi Gharib al-Qur'an, edited by Muhammad Sayyid Kaylani, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

23- Al-Razi, Muhammad ibn Umar (1420), Mafatih al-Ghayb = Al-Tafsir al-Kabir, published by Dar Ihya' al-Turath al-'Arabi, Beirut, third edition.

24- Al-Sam'ani, Mansur ibn Muhammad ibn Abd al-Jabbar (1418), Tafsir al-Qur'an, edited by Yasser ibn Ibrahim and Ghanim ibn Abbas, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

25- Al-Samarqandi, Muhammad ibn Abi Bakr (1416), Tafsir al-Samarqandi, edited by Ali Muhammad Mu'awwad and Adil Ahmad Abd al-Mawjud, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

26- Al-Shawkani, Muhammad ibn Ali (1422), Fath al-Qadir al-Jami' bayna Fannay al-Riwayah wa al-Dirayah min Ilm al-Tafsir, edited by Abd Allah ibn Abd al-Muhsin al-Turki, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

27- Al-Suyuti, Jalal al-Din Abd al-Rahman (1421), Al-Durr al-Manthur fi al-Tafsir al-Ma'thur, edited by Abd Allah ibn Abd al-Muhsin al-Turki, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

28- Al-Suyuti, Jalal al-Din Abd al-Rahman (1421), Al-Itqan fi Ulum al-Qur'an, edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–29 Al-Tabari, Muhammad ibn Jarir (1420), Jami' al-Bayan 'an Ta'wil al-Qur'an, edited by Sidqi Muhammad Jamil, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–30 Al-Tabarsi, al-Fadl ibn al-Hasan (1415), Majma' al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an, edited by Muhammad Jawad al-Balaghi, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–31 Al-Tabataba'i, Muhammad Husayn (1417), Al-Mizan fi Tafsir al-Qur'an, edited by Muhammad Baqir al-Muhammad, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–32 Al-Tha'labi, Ahmad ibn Muhammad ibn Ibrahim (2002), Al-Kashf wa al-Bayan fi Tafsir al-Qur'an, edited by Muhammad ibn Ashur, published by Dar Ihya' al-Turath, Beirut, first edition.

–33 Al-Tusi, Muhammad ibn al-Hasan (1423), Al-Tibyan fi Tafsir al-Qur'an, edited by Ahmad Habib Qasir Amili, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–34 Al-Tusi, Muhammad ibn al-Hasan (1423), Al-Tibyan fi Tafsir al-Qur'an, edited by Ahmad Habib Qasir Amili, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–35 Al-Wahidi, Abu al-Hasan Ali ibn Ahmad (1430 AH), Al-Tafsir al-Basit, published by the Research Department, Imam Muhammad ibn Saud Islamic University, first edition.

–36 Al-Wahidi, Ali ibn Ahmad (1422), Al-Wasit fi Tafsir al-Qur'an al-Majid, edited by Abd Allah ibn Abd al-Muhsin al-Turki, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–37 Al-Zabidi, Muhammad Murtada (1422), Taj al-'Arus min Jawahir al-Qamus, edited by a team of scholars, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–38 Al-Zajjaj, Abu al-Qasim Abd al-Rahman (1988), Al-Jumal fi al-Nahw, edited by Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–39 Al-Zajjaj, Ibrahim ibn al-Sari (1988), Ma'ani al-Qur'an wa I'rabuhu, edited by Abd al-Jalil Abdah Shalabi, published by Alam al-Kutub, Beirut, first edition.

–40 Al-Zamakhshari, Mahmud ibn Umar (1987), Al-Kashshaf 'an Haqa'iq Ghawamid al-Tanzil wa Uyoun al-Aqawil fi Wujuh al-Ta'wil, edited by Mustafa Hussein Ahmad, published by Dar al-Rayan, Cairo, third edition.

–41 Al-Zamakhshari, Mahmud ibn Umar (1987), Al-Kashshaf 'an Haqa'iq Ghawamid al-Tanzil wa Uyoun al-Aqawil fi Wujuh al-Ta'wil, edited by Mustafa Hussein Ahmad, published by Dar al-Rayyan, Cairo, third edition.

–42 Al-Zarkashi, Muhammad ibn Bahadur (1415), Al-Burhan fi Ulum al-Qur'an, edited by Muhammad Abd al-Aziz al-Khuli, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–43 Al-Zurqani, Muhammad ibn Abd al-Baqi (1416), Manahil al-Irfan fi Ulum al-Qur'an, edited by Muhammad Abd al-Aziz al-Khuli, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–44 Bishr, Kamal (2000), Ilm al-Aswat, published by Dar Ghurab, Cairo, first edition.

–45 Hassan, Tamam (1996), Al-Usul: Dirasah Istimulujikiyah li al-Fikr al-Lughawi 'ind al-'Arab, published by Alam al-Kutub, Cairo.

–46 Ibn al-Nazim, Badi' al-Din Muhammad ibn al-Imam Jamal al-Din (2000), Sharh Ibn al-Nazim 'ala Alfiyah Ibn Malik, edited by Muhammad Basil 'Uyun al-Sud, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, first edition.

–1 Ibn al-Sarraj, Abu Bakr Muhammad ibn al-Sari, Al-Usul fi al-Nahw, edited by Abd al-Husayn al-Fatli, published by Mu'assasat al-Risalah, Lebanon - Beirut.

–47 Ibn al-Warraq, Muhammad ibn Abdullah (1999), edited by Mahmoud Jasim Muhammad al-Darwish, published by Maktabat al-Rushd, Riyadh, Saudi Arabia, first edition.

–48 Ibn Ashur, Muhammad al-Tahir (1984), Al-Tahrir wa al-Tanwir, published by Al-Dar al-Tunisiyah lil-Nashr, Tunis.

–49 Ibn Atiyyah, Abd al-Khaliq ibn Ghaleb (1422), Al-Muharrar al-Wajiz fi Tafsir al-Kitab al-'Aziz, edited by Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, first edition.

–50 Ibn Hisham, Abdullah ibn Yusuf (1985), Mughni al-Labib 'an Kutub al-A'arib, edited by Dr. Mazen al-Mubarak and Muhammad Ali Hamd Allah, published by Dar al-Fikr, Damascus, sixth edition.

–51 Ibn Jinni, Abu al-Fath Uthman, Al-Khasa'is, published by Al-Hay'ah al-Misriyah al-'Ammah lil-Kitab, fourth edition.

–52 Ibn Kathir, Isma'il ibn Umar (1419), Tafsir al-Qur'an al-'Azim, edited by Muhammad Hussein Shams al-Din, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Muhammad Ali Baydun Publications, Beirut, first edition.

–53 Ibn Malik, Muhammad ibn Abdullah (1982), Sharh al-Kafiya al-Shafiya, edited by Abd al-Mun'im Ahmad Haridi, published by Umm al-Qura University, Mecca, first edition.

–54 Ibn Malik, Muhammad ibn Abdullah (1990), Sharh Tashil al-Fawa'id, edited by Dr. Abd al-Rahman al-Sayyid and Dr. Muhammad Badawi al-Mukhtat, published by Hijr for Printing, Publishing, and Distribution, first edition.

55- Ibn Manzur, Muhammad ibn Makram (1414), Lisan al-Arab, published by Dar Sadir, Beirut, third edition.

56- Ibn Ya'ish, Ya'ish ibn Ali ibn Ya'ish (2001), Sharh al-Mufassal li al-Zamakhshari, introduced by Dr. Emil Bad' Ya'qub, published by Dar al-Kutub al-'Ilmiyah, Beirut, Lebanon, first edition.

57- Jabr, Prof. Dr. Saeed Salman (2023 AD), The Impact of Poetic Damages on Grammatical Codification, Lark Magazine (50) (1), 169.

DOI: https://doi.org/10.31185/eduj.Vol50.Iss1.3423

58- Nazir al-Jaysh, Muhammad ibn Yusuf ibn Ahmad (1428), Tamhid al-Qawa'id bi-Sharh Tashil al-Fawa'id, edited by Dr. Ali Muhammad Fakhr and others, published by Dar al-Salam, Cairo, first edition.